

أحكامه ، ويسرد آراءه وينقل أحكامه ، فهو لا يأتي بجديد ، وعمله الرئيسي إنما هو في تبويب المادّة وتنظيمها وترتيبها بشكل يُسهّل الإفادة منها .

أما النوع الثاني من الأنواع الثمانية في الباب الثالث فهو ما جاء على وجهين^(١) : وهو إذا فتارة يقال فيها ظرف مستقبل خافض لشرطه منصوب بجوابه ، فهذا أنفع وأوجز من قول المعربين ظرف لما يستقبل من الزمان وفيه معنى الشرط غالباً ، وتختص إذا هذه بالجملة الفعلية ، وتارة حرف مفاجأة ، وتختص بالجملة الاسمية . وقد اجتمعا في قوله تعالى : ﴿ ثم إذا دعاكم دعوة من الأرض إذا أنتم تخرجون ﴾^(٢) .

يشرح الشمني ذلك قائلاً^(٣) : « اعلم أنّ في ناصب إذا مذهبين أحدهما شرطها وهو قول المحققين : فتكون إذا بمنزلة متى وأيان ، وما قيل إنّه مردودٌ ، لأنّ المضاف إليه لا يعمل في المضاف غير وارد ، لأنّ إذا عند هؤلاء غير مضافة ، كما يقول الجميع إذا جزمت كلمة إذا وذلك لا يكون إلا عند الضرورة ، كقوله :

(١) ٢٨ ب من ١٧٤ ، ٢٣ ب من ٤٨٢٨ هـ .

(٢) سورة الروم من الآية (٢٥) .

(٣) ٢٨ أ — ٣٠ ب ١٧٤ ، ٢٣ ب — ٢٥ ب ٤٨٢٨ هـ .